

## ج- الفصل الثالث: ضوابط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات

### وشروطه:

#### ج-١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزاً على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززةً بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها.
٣. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية الحالية الحصول على الامتيازات ذاتها التي حصل عليها أقرانهم المتقدمون للقبول المركزي عند احتساب المجموع لأغراض المفاضلة في القبول.
٤. يشترط في الطالب المتقدم للقبول في الدراسة المسائية في الكليات أن يكون حاصلًا على معدل لا يقل عن (٦٠ %) وللهيئة المشرفة على الدراسة المسائية تحديد حدود تقديم أعلى مما تم تحديده آنفاً.
٥. لا يزيد الفرق بين الحدود الدنيا للقبول في الدراسة المسائية في كليات الهندسة عن (١٠) درجات في المعدل عن الحد الأدنى للقبول في الكلية للدراسة الصباحية وعلى مستوى الأقسام العلمية.
٦. تستثنى الطالبات من خريجات الفرعين العلمي والأدبي الراغبات في التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية الرياضية من شرط المعدل الوارد في الفقرة (٤) أعلاه على ألا يقل معدلهن عن (٥٥ %).
٧. يحق للأبطال من (مرشحي اللجنة الأولمبية) من خريجي الفرعين العلمي (أحيائي، تطبيقي) والأدبي التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية الرياضية على ألا تزيد نسبتهم عن (٥ %) من خطة القبول استثناءً من شرط المعدل.
٨. يحق للأبطال من (مرشحي اللجنة الأولمبية) من خريجي الإعداديات المهنية (الصناعي، التجاري، الزراعي والفنون التطبيقية) التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة على ألا تزيد نسبتهم عن (٥ %) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠ %).

٩. يحق للموهوبين من خريجي الإعداديات المهنية (الصناعي، التجاري، الزراعي والفنون التطبيقية) التقديم إلى كليات الفنون الجميلة والتربية الفنية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).
١٠. يحق للطلبة من خريجي معاهد الفنون الجميلة القبول في الدراسة المسائية وبنسبة (١٠%) من خطة قبول الأقسام في كليات الفنون الجميلة.
١١. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية المهنية للفروع (الصناعي والتجاري والزراعي والفنون التطبيقية) وإعداديات التمريض والقبالة والتوليد التقديم للدراسة المسائية بحسب التخصصات المناظرة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للقسم المناظر، وألا تزيد نسبة خريجي الفرع التجاري عن (٢٠%) من خطة القبول للأقسام المناظرة في كلية الإدارة والاقتصاد وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق ٧).
١٢. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية الإسلامية/ وزارة التربية وخريجي الإعداديات الإسلامية التابعة للوقفين (باستثناء خريجي الامتحانات الخارجية) التقديم للدراسة المسائية في كلية العلوم الإسلامية حصرا (مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٤) من البند (ب-٦) على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).
١٣. يتم الالتزام بالنسب المحددة لقبول فئات الطلبة أعلاه وفي حال عدم استيفاء النسبة المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي الفرعين العلمي والأدبي حصرا.
١٤. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية التقديم للدراسة المسائية في المعاهد وبحسب معدل القبول بحسب المنافسة على المقاعد المتاحة ولكل قسم علمي.
١٥. تُرشح الجامعة الطلبة للدراسة في الكلية/المعهد وفي القسم الذي يؤهلهم اليه مجموعهم وحسب تسلسل رغباتهم.
١٦. لا يحق لخريجي المعاهد التقديم للقبول في الدراسة المسائية، عدا ما تم ذكره في الفقرة (١١) أعلاه. ويتم ترشيح الطلبة من خريجي المعاهد الـ (١٠%) الأوائل للدراسة المسائية للقبول في الكليات وبحسب الاختصاصات المتناظرة وفي سنة تخرجهم حصرا من قبل الوزارة.
١٧. يحق للمعلمين المستمرين بالخدمة التقديم الى كليات التربية والتربية الاساسية بغض النظر عن خلفية دراستهم في الاعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراستهم مهنية او اكااديمية.

١٨. يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية التقديم للدراسة المسائية في كليات غير الكليات التي رقت قيودهم فيها على ألا يكون ترقيين القيد لأسباب تتعلق بالغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انضباطياً، مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.
١٩. يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات المسائية التقديم للدراسة في كليات مسائية أخرى على ألا يكونوا ممن سبق ترقيين قيودهم في الدراسات الصباحية وألا يكون ترقيين القيد لأسباب تتعلق بالغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انضباطياً مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.
٢٠. لا يحق للطالب الذي أكمل إجراءات التسجيل في قبوله المركزي التسجيل في الدراسة المسائية إلا إذا قام بتقديم طلب لترقيين قيده بعد تسجيله ولا يحق له العودة لقبوله المركزي مرة أخرى، مع مراعاة ما ورد في الفصل الثامن/ح١/ الفقرة ٥ في حالة تقديمه للدراسة المسائية في الكلية نفسها.
٢١. يتم قبول الطلبة غير العراقيين (المقيمين) من الحاصلين على شهادة الثانوية العراقية قبولاً أولياً في الدراسة المسائية وعليهم مراجعة الوزارة لبيان اعفائهم من الأجر الدراسية بالعملة الأجنبية وخلال (٣٠) يوماً من إصدار امر قبولهم ويتحمل الطالب والكلية/المعهد مسؤولية استمراره بالدراسة من دون حصوله على كتاب إعفاء.
٢٢. يلتزم منتسبو القوات المسلحة وجهاز المخابرات وقوى الأمن الداخلي وجهاز الأمن الوطني والأجهزة الأمنية الأخرى بجلب كتاب يؤيد عدم ممانعة دوائهم للقبول في الدراسة المسائية/قناة القبول العام.
٢٣. لا يحق للسادة الوزراء ومن هم بدرجتهم وأعضاء مجلس النواب وذوي الدرجات الخاصة والمدراء العامون وأعضاء مجالس المحافظات والمجالس البلدية التقديم للقبول في الدراسة المسائية.

### ج-٢- الأجر الدراسي:

١. تكون الأجر المستوفاة من الطلبة المقبولين للسنة الدراسية ٢٠١٧-٢٠١٨ بما لا يزيد عن

الآتي:

ت	الاختصاص	المبلغ كحد أعلى (دينار)
١	كليات الهندسة والكليات التقنية الهندسية	٣,٠٠٠,٠٠٠
٢	كليات التمريض والكليات التقنية الصحية	٢,٥٠٠,٠٠٠
٣	التخصصات العلمية (العلوم الصرفة، كلية الفنون التطبيقية، الأقسام العلمية في كلية التربية، الزراعة، الفنون الجميلة، التربية البدنية وعلوم الرياضة)	١,٦٥٠,٠٠٠
٤	كليات القانون، كلية الإدارة والاقتصاد والكليات التقنية الإدارية	١,٣٠٠,٠٠٠
٥	(العلوم السياسية، التربية للعلوم الإنسانية، الآداب، العلوم الإسلامية، الإعلام) والتخصصات الإنسانية الأخرى	١,٠٠٠,٠٠٠
٦	المعاهد التقنية الطبية	٢,٥٠٠,٠٠٠
٧	المعاهد التكنولوجية	١,٥٠٠,٠٠٠
٨	المعاهد الإدارية	١,٠٠٠,٠٠٠

٢. يستمر الطلبة المنتظمون حالياً في الدراسة المسائية بدفع الأجر المحددة سابقاً.
٣. الهيئة المشرفة تخفيض الأجر الدراسية عن الحد الأعلى المبين أعلاه بناءً على توصية من الكلية/المعهد المعني.
٤. لا يتم استيفاء الأجر الدراسية إلا بعد التأكد من كون قبول الطالب أو استمراره بالدراسة مطابقاً للتعليمات والضوابط النافذة وبخلافه تتحمل الكلية والمعهد المسؤولية كاملة.
٥. في حال انسحاب الطالب من الدراسة ولأي سبب كان أو تأجيله للدراسة لا تعاد الأجر الدراسية لتلك السنة وتستوفى منه الأجر المقررة عند تسجيل دوامة في السنة التالية.
٦. تتولى الهيئة المشرفة على الدراسة المسائية النظر بتخفيض الأجر الدراسية لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات أو هيئة التعليم التقني وأولادهم وموظفيها وموظفي مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد عن (٥٠%) خمسين من المئة من الأجر المعتمدة.

٧. تخفض أجور الدراسة المسائية بنسبة ٥٠% للطالب الأول على القسم، و ٣٠% للطالب الثاني على القسم، و ٢٠% للطالب الثالث على القسم للسنة الدراسية اللاحقة واعتباراً من السنة الدراسية ٢٠١٧-٢٠١٨، وللهيئة المشرفة على الدراسة المسائية صلاحية التخفيض على وفق التعليمات.

### ج-٣- ضوابط عامة:

١. يعتمد ذات التقويم الجامعي المعلن في الدراسات الصباحية.
٢. يكون بدء الدوام الرسمي في الساعة ٣:٠٠ ب ظ.
٣. تتحمل الكلية/الجامعة كلف التدريب العملي لطلبة الدراسة المسائية في مواقع التدريب في ( مراكز الرعاية الصحية الأولية، ومعهد بحوث التغذية، ومركز الصحة والسلامة المهنية، والمدارس، وحضانات ورياض الأطفال، والمستشفيات، والمختبرات العلمية) لتحقيق الغاية القصوى من التدريب وفق التوقيتات الخاصة بالدراسة المسائية وحسب التعليمات.
٤. الالتزام بأن يكون أداء الامتحانات النهائية موحداً (بنسخة الأسئلة نفسها) للدرستين المسائية والصباحية وللدورين الأول والثاني وللراحل الدراسية كافة وتحمل الكلية/المعهد التبعات القانونية في حال عدم تنفيذ ذلك.
٥. تكون خطة القبول في الدراسة المسائية (قناة التقديم العامة) للقسم مساوية لخطة قبول القسم المناظر في الدراسة الصباحية.
٦. تكون النسب المخصصة لقنوات القبول الأخرى كافة ضمن الدراسة المسائية (ذوي الشهداء، السجناء السياسيين، القبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦، ....) زيادة على خطة القبول وليست جزءاً منها.
٧. تسري الضوابط الخاصة بالاختبار والمعدل التنافسيين في الكليات ذات القبول المباشر في الدراسة الصباحية، على المتقدمين للدراسة المسائية على أن تستكمل الإجراءات كافة من الكلية وتعتمد النتائج بعد مصادقة الهيئة المشرفة على الدراسات المسائية.
٨. يتم تشكيل لجان مستقلة خاصة بقبول الطلبة في الكليات والمعاهد على أن يكون أعضاؤها من ذوي الخبرة بتعليمات القبول وضوابطه في الدراسة المسائية وتحمل هذه اللجان المسؤولية كاملة في حال حدوث أي خلل، ويكون تشكيلها شرطاً أساسياً لفتح باب القبول في الدراسات المسائية، ويتولى قسم شؤون الطلبة في رئاسة الجامعة مراقبة عمل هذه اللجان وتقويمها. وتقوم الكلية/الجامعة بحاسبة كل من يحاول الضغط على هذه اللجان.
٩. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية من حملة الألقاب العلمية (أستاذ وأستاذ مساعد ومدرس) اختيار القسم (الفرع) في حال قبولهم حسب مجموعهم في السنة الدراسية الأولى